

# ترجمة المستشرقين للنص الديني
# ـ فترة الاحتلال الفرنسي نموذجا ـ

**د. جمال كركار ***

لقد مر الاستشراق الفرنسي في الجزائر بمراحل وخطوات اهتم فيها رجاله بالدراسات العربية والإسلامية، وانطلق نشاط هؤلاء من (مدرسة الجزائر). وبدأت هذه المدرسة في الظهور آخر السبعينات.

عندما أنشئت مدرسة الآداب العليا سنة1879م، والتي أصبحت تسمى فيما بعد كلية الآداب التي نحتفل هذه السنة بميلادها المئوي، فهذه المدرسة اهتمت بترجمة التراث بجميع ألوانه الأدبي، الفني، اللغوي، التاريخي والفقهي. ..

وليس الغرض في هذا الموضوع التأريخ للاستشراق الفرنسي، وإنما تهمنا جهود المستشرقين لترجمة التراث الثقافي الجزائري عموما وترجمة النص الديني على وجه الخصوص.

فمنذ الحملة الفرنسية على بلادنا جاء الاحتلال بعدد من المترجمين والكتّاب والباحثين المهتمين بحياة الشرق، وبمجرد احتلال منطقة الجزائر انطلق كل فريق في مجال تخصصه، وكان من المترجمين مشاركة ذوي أصول مصرية وسورية، وبعض اليونانيين والدانماركيين ومن جنسيات

* أستاذ محاضر، بجامعة الجزائر.

مختلفة، بالإضافة إلى المترجمين الفرنسيين(1).

وكان الاهتمام بالترجمة من العربية إلى الفرنسية والعكس، وكانت فرق المترجمين موزعة على مترجمين قضائيين، عسكريين، وإداريين، كما كانت الترجمة وسيلة أساسية لترجمة الوثائق المكتوبة من مصادر ورسائل وعقود ملكية، هذا فضلا على الترجمة الشفوية التي يستعملها المترجم في الاتصال اليومي في المكاتب، والأسواق، والمعسكرات، فالترجمة استعملت بالمعنى الكتابي والشفوي.

وتبعا لشعار سلطة الاحتلال القائل : لقد ملكنا الشعب الجزائري بالسيف والمحراث، وعلينا الآن أن نملكه بالكلمة والقلم، انطلقت جهود المترجمين لتترجم مختلف الكتب والمخطوطات والألواح والقوانين العرفية، عبر مختلف أنحاء القطر الجزائري.

وأول من فتح عهد الترجمة هم رجال الحملة الفرنسية.

## اهتمام المستشرقين بترجمة النص الديني

إن عمل المستشرقين الفرنسيين وغيرهم من أعوان السلطة الفرنسية كان موجها لإخضاع المعاملات الإسلامية للقانون الفرنسي، ومحاولة تجريد القضاء الإسلامي، الذي كان يعتمد على الفقه المالكي على وجه الخصوص، ثم امتدت أيدي الفرنسيين حتى إلى أخص قضايا المسلمين؛ كامتدادها إلى قضايا الزواج، والطلاق، والميراث التي كانت بلا منازع من اختصاص القضاة المسلمين، وبعد ترجمة التراث الفقهي اسندت مهمة القضاء إلى قضاة الصلح الفرنسيين(2).

هذا بعد أن أعلنت السلطة احترامها لقوانين وأعراف الجزائريين، وإقرارها للقاضي المالكي والحنفي في المدن الرئيسية، إلى جانب القاضي

(1) د. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ط1، لبنان، دار الغرب الإسلامي، 1998م، ج6، ص10.

(2) Les juges de paix et les juridictions musulmanes en Algerie parGassiot Alger 1950.

بالمذهب الإباضي، وكان هـؤلاء يحكمـون في الأحـوال الشخصـية، والنـوازل التجارية، والمعاملات المالية، وفي مختلف المنازعات، لكـن بمجـرد ترجمـة الفقه الإسلامي وتكوين قضـاة الصـلح الفرنسـيين، بـدأت السـلطة أولا بإلغـاء المحكمة الحنفية.

ولقد شنّع حمدان خوجـة صـنيع فرنسـا ورد عليهـا قـائلا : « إن إلغـاء هذه المحكمة خطأ لايغتفر وهو منـاف لترتيبـات قوانيننـا، وهنـاك مـادة مـن معاهدة الاستسلام تنص على حصـانة تلـك القـوانين، وعليـه فـإن إلغـاء هـذه المحكمة يتناقض مع مبادئ المعاهدة المبرمة بين الجزائر وفرنسا »[1].

ثم تأتي مرحلة ثانية تتدخل فيها سـلطات الاحـتلال بترجمتهـا لتـدون (مجلة الأحكام الإسلامية) تحت لجنة تدوين الفقه الإسلامي، وكـان ذلـك في عهد دومينيك لوسياني الذي كان على رأس لجنة ترجمة الفقه المالكي، وقـام بهذا العمل الكـبير السـيد مارسـل مـوران أسـتاذ الشـريعة الإسـلامية والعـرف البربري بالجامعة المركزية الجزائرية في بداية القرن الماضي [2].

فظهرت هذه المجلة واستمرت في الظهور إلا سنة 1913م [3].

ومن الكتب الفقهية التي ترجمها المستشـرقون مختصـر الشـيخ خليـل في الفقه المالكي على يد الدكتور « بيرون » وهـو طبيـب فرنسـي، وقـد كتـب بـيرون عـن الطـب النبـوي والطـب العربـي، وكـان علـى اطـلاع بكتـب الفقـه والتراث، وكانت الترجمة مقصودة إلى السلطة الفرنسية التي جعلتـه مقـررا في المدارس الرسمية والمحاكم[4].

ثم جاء بعد بيرون الدكتور كادوز ليترجم الفقـه المـالكي وينقـد سـابقه في بعض الترجمات[5].

---

(1) حمدان خوجة، المرآة، ط2، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982م، ص 242.

(2) Etudes de droit musulman Algerien par Marcel Morand Alger 1910.

(3) عارضت جمعية العلماء هذا التدوين، واعتبرته من صلاحيات العلماء المسـلمين، انظـر البصـائر سـنة 1936م.

(4) تاريخ الجزائر الثقافي، ج7، ص76.

(5) Droit musulman malékite , Kadoz ,Paris, 1870.

وفي النصف الثاني من القرن الماضي ترجم المستشرق هوداس مع زميله مارتيل كتاب تحفة الحكام لابن عاصم الأندلسي؛وهو كتاب فقهي مالكي، وله مكانة كبرى عند علماء المالكية، واختص هذا المؤلف بفقه النوازل، الذي اهتم به كثير من المستشرقين، لما لهذا النوع من الفقه من متابعة لمستجدات القضايا المتجددة.

كما كان ادمون فانيان أستاذا في مدرسة الآداب، وهو صاحب فهرست المخطوطات المشهور؛ والذي وضعه عن المكتبة الوطنية بالجزائر، وهو دليل على اطلاعه على التراث العربي والإسلامي، وضمن هذه الجهود ظهرت أعماله في ترجمة الفقه، وعلوم الشريعة.

ومن الكتب التي ترجمها أجزاء من مختصر الشيخ خليل، وكتاب الخراج لأبي يوسف يعقوب الحنفي القاضي المشهور، كما نشر رسالة عن ابن أبي زيد القيرواني المشهورة في الفقه المالكي[1].

وأما في مجال القضاء فقد ترجم القاضي سوطيرة قوانين متعلقة بالمواريث، والاحوال الشخصية، وسجلها في كتابيه المتعلقين بالفقه والقضاء[2].

ووضع زيس مجموع القوانين القضائية سنة 1886م؛ وكان الرجل رئيس محكمة الاستئناف بالعاصمة، وكان من المعربين البارزين، عرف بإحاطته بأحكام الفقه الإسلامي، وكانت له دراسات مشتركة مع علماء جزائريين؛ من بينهم المفتي الحنفي أحمد بوقندورة، وولد سيدي السعيد الذي أعانه في كتابه المجموع[3].

وأما في علم الفرائض والمواريث برز كتاب دومنيك لوسياني الذي ترجم الرحبية في الفرائض سنة 1896م، وكانت الرحبية مقررة في الزوايا والمدارس، وراجعها فانيان في المجلة الإفريقية، وقال عنها أنها واجبة التعلم والترجمة.

---

(1) Revue africaine ,année 1931, Alger ,1985.

(2) Législation de l'Algérie , lois , ordonnances ,sautayra , Paris1878 , Et droit musulman ,paris 1873.

(3) زيس، مجموع الوثاق والأحكام، الجزائر، نشرات جول كاربونال، 1946م.

## المترجمون الجزائريون لكتب الفقه :

لقد ترجم العلماء الجزائريون كتبا كثيرة أذكر منها :

أولا ـ ما ترجمه الفقيه عمر بن حسن بـن بريهمـات للفقـه الفرنسـي ؛ من اللغة الفرنسية إلى اللغة العربية، ورأى الكاتـب أن ترجمـة الفقـه الوضـعي إلى العربية قد ينفع المسـلمين ويعرفنـا بـالقوانين المدنيـة والسياسـية، والفقـه الفرنسي قصد به القـانون المـدني الفرنسـي، ولقـد بـالغ الكاتـب المترجـم في مدح هذا القانون، ومن أبرز ما وقع فيه من أخطاء هو تبريره لقـوانين فرنسـية، كإشـارته إلى ولايـة الإجبـار، وتحديـد سـن الـزواج بمـا يوافـق القـانون الفرنسي[1].

ورأى أن الزواج بمجـرد البلـوغ ممـا يصـادم سـلامة الأعضـاء، وتمـام الصحة، وأشاد بالقانون المدني الفرنسي[2].

وترجم الأستاذ أحمد لعيمش عدة كتب ؛ منهـا بدايـة المجتهـد ونهايـة المقتصد، لابن رشد الحفيد، ترجم منـه أبـواب الـزواج والطـلاق، وذلـك هـو المجال الذي تريده السلطة الفرنسية للتعرف أكثر على الفقه الإسلامي[3].

وكذا كتاب القضاء المدني الإسـلامي لأحمـد بوضـربة الحفيـد، وكـان بوضربة من المختصين في القـانون الفرنسـي والشـريعة الإسـلامية، وهـو مـن أكبر المساعدين للسلطة الفرنسية على ترجمة التراث الفقهي الإسلامي[4].

كما شارك المترجمون الجزائريـون الفرنسـيين في ترجمـة جملـة مـن الكتب، والمخطوطات[5] في العلوم الشرعية وغيرها.

ففي الأدب العربي وجه رنييه باصيه محمد بن أبي شـنب إلى الاهتمـام باللغة العربية وترجمة المخطوطات فكانت رسالته لنيـل درجـة الـدكتوراه في

---

(1) ينظر إلى رسالتي : العرف والعمل الجزائري وأثرهما في الفتاوى والأحكام، دراسة مقارنة.

(2) عمر بن حسن بن بريهمات، النهج السوي، الجزائر، مطبعة بييرفونتانا، 1908م، ص28 / 29.

(3) أحمد لعيمش، كتاب النكاح والطلاق من بداية المجتهد، لبنان، دار الكتب العلمية، 2001م.

(4) انظر مقالته : (القضاء المـدني الإسـلامي) في نشـرة جمعيـة الدراسـات السياسـية والإجتماعيـة، سـنة 1904م، ص4.

(5) كتعاون أحمد بن بريهمات مع لويس رين، وأبي القاسم الحفناوي مع ديبون، والأمثلة كثيرة.

هذا الباب، فناقش سنة 1922م أطروحته حول حياة أبي دلامة.

ونشر في المجلة الإفريقية مجموعة من الأعمال في الأدب الشعبي والأمثال.

وهكذا تمت كثير من الترجمات في التاريخ والفلسفة وباقي الفنون.

## ترجمة القوانين العرفية وعلاقتها بالنص الديني

لقد حاولت سلطة الاحتلال التعرف على القوانين العرفية التي تتحكم في مختلف مناطق الجزائر، وهذا ما دعاها إلى تكليف باحثين ومختصين بدراسة أعراف القبائل، والصحراء والأوراس، ومنطقة ميزاب، وغدامس وغيرها، وأرادت أن تبحث عن منشأ هذه القوانين العرفية

هل هي إسلامية الأصل، وإلى أي مدى تحكمت فيها النصوص الدينية؟

فاختص بهذه المهمة جملة من الباحثين، والكتّاب، والعسكريين، ممن دوّنوا الأعراف والعادات.

ففي منطقة القبائل نجد على رأسهم العقيد هانوتو الذي ترجم مجموعة من القوانين، وألف مؤلفا ضخما في عادات جرجرة، وكان هذا بأمر من السلطة التي أرادت أن تتعرف على أهل الزواوة، فمكث اثنتي عشرة سنة في جرجرة يجمع ويترجم، وأعانه في ذلك زميله لوتورنو المتخصص في علم الصيدلة والنبات، فجاء المؤلف في ثلاث أجزاء، جزء خاص بالبيئة وما تعلق بها من علم نبات وحيوان، وجزء تعلق بالمؤسسات من مؤسسة الجماعة، والأمناء والطمان، ودراسة لفقه الأسرة؛ من خطبة، زواج، مهر، طلاق، وميراث، وكذا المعاملات المالية ؛ من بيع، وإجارة، وشركة، ومغارسة. ..

وأما الجزء الثالث فنقل فيه الكاتب كل ما تعلق بأحكام الحدود من قتل، سرقة، زنى، وما تعلق بالتعازير من عقوبة الهجر والعزل، وختم مؤلفه بجملة من القوانين التي ترجمها من الألواح، وأغلب هذه المخطوطات نقلت إلى الجامعات الفرنسية، كجامعة إكس أون بروفانس بمرسيليا.

ثم جاءت جهـود الـدكتور مارسـل مـوران الـذي كـان مكلفـا بتـدريس الشريعة والعرف البربري بالجامعة المركزية بداية القرن الماضي.

وأما الدكتور بوسكي فقد اهتم بدراسـة الأعـراف وبـين علاقتهـا بالفقـه المالكي[1]، ووقف عند كثير من المسائل العرفية الفقهية؛ كولايـة الإجبـار في الفقه المالكي وتأثر العرف بها، وكذا أقصى مدة الحمـل وغيرهـا مـن الأمثلـة التي سأقف عندها في آخر هذه المداخلة.

ولقد ساهمت أقـلام جزائريـة في ترجمـة القـوانين العرفيـة إلى اللغـة الفرنسية منها البجائي المجهول الاسم والذي قدم كتابـا في الأعـراف القبائليـة للقاضي الفرنسي سوطيرة.

كما ألف الأستاذ رحماني سـليمان كتابـا في ترجمـة القـوانين العرفيـة لمنطقة أوقاس[2]. هذا فضلا على المشـاركات الـتي سـاهم بهـا بعـض أعيـان المنطقة، كالسيد مولى عمر الذي ذكره هانوتو.

وما يؤاخذ على هذه الترجمات وعلى الرغم من مشـاركة بعـض أهـل المنطقة فيها، إلا أنها جانبت الصواب في كثير من المسائل، وذلك إمـا بسـبب الحرفية في النقل والترجمة، وإما لأسباب ذاتيـة تـدخل ضـمن سلسـلة التـآمر على أهل القبائل، والجزائريين عموما.

ومـن الـذين أشـاروا إلى هـذه الأخطـاء في النقـل والترجمـة الـدكتور بوسكي في كتابه القضاء الفرنسي والأعراف القبائلية[3].

ومن الجامعيين كذلك ممن اهـتم بـأعراف المنطقـة وترجمهـا هنـري باصيه، وروني باصيه، وألفرد بيـل، دوقـا، وغوتييـه، والأخـوان وليـام وجـورج مارسي هذان الأخيران اللذان اهتما بترجمـة أعـراف قبائـل المغـرب، كمـا أن لجورج مارسي دراسة ترجم فيها فقه وعمل أهل الجزائـر والمغـرب اعتمـادا على مصدر عمل أهل المدينة في كتابه المشهور القانون العرفي[4].

---

(1) Quanoun kabyle contemporain, Bousquet ,Alger1936.

(2) Revue africaine, 1937, N ° 81,p217.

(3) Justice française et coutumes kabyles, Bousquet Alger1950.

(4) le droit coutumier , G eorges Marcy ,Alger 1949.

أما عن أعراف ميزاب وقوانينها العرفية فاهتم بترجمتها مونتيلانسكي، فقد درس الفقه الإباضي واللهجات البربرية، ومن أبرز أعماله في هذا المجال نشره لمدونه ابن غانم في المذهب الإباضي، وقد مدح وأثنى زميله رنييه باصيه على هذا العمل الجبار.

وممن ارتبط بأعراف هذه المنطقة مدير مدرسة الآداب بالجزائر إيميل ماسكري الذي ربط علاقة طيبة مع الشيخ محمد بن يوسف اطفيش، العلم الإباضي الشهير الذي كتب «الرسالة الشافية» وأعان ماسكري على فهم الحياة الدينية والعادات والتشريعات، كما استعان ماسكري ببعض النساخ في غرداية، ويقال أنه كان من الممهدين لاحتلال المنطقة[1].

ثم جاء من بعد ماسكري كبرلي الذي ألّف في الفكر العقدي عند الإباضية.

وهكذا فإن سلطة الاحتلال قد ترجمت القوانين العرفية لمختلف جهات الوطن، ولازالت هذه المؤلفات شاهدة إلى اليوم.

## نظرة نقدية للترجمة الفرنسية

ما لاحظته وأنا أدرس بعض النصوص المترجمة من كتب المالكية كمختصر الشيخ خليل، أو لبعض القوانين العرفية المدونة في الكتابات الفرنسية، رأيت أن أخطاء كثيرة وردت في هذه الترجمات سواء بقصد وعن غير قصد، وأسوق أمثلة نقدية لبعضها.

**قولهم عن عقد الزواج أنه بيع :**

وقد ثبت في كتب كثير منهم، وأسوق بعض هذه الأقوال.

قول مارسل موران : «الزواج عند المسلمين هو بيع حقيقي» [2].

قول مونييه : «عقد الزواج هو بيع، الزوج يشتري الزوجة. . .» [1].

(1) لماسكري دراسات متعددة حول منطقة ميزاب في المجلة الإفريقية، انظر مجلة 1894م ص350 / 373.

(2) Etudes de droit musulman , Marcel Morand ,Alger 1931 p135.

ولقد اتّبع هؤلاء بعض الترجمات الخاطئة فظنوا أن ثمن الصـداق، هـو عينه ثمن المبيع.

وإذا رجعنا إلى كتب الفقه الإسلامي كلـها لا نجـد أحـدا مـن الفقهـاء جعل الزواج بيعا، بل الصداق هو مكرمة للزوجة.

وهكذا فقد وقـف رجـال القـانون الفرنسـيون ضـد كـثير مـن المسـائل الفقهية كرفضهم لولاية الإجبار.

واعتبروا أن جبر البنت في الزواج ينافي حريتها، والمسـألة جـرى فيهـا خلاف كبير بين فقهائنا.

وهذه الترجمة الحرفية لشرح الشـيخ خليـل، وابـن أبـي زيـد القيروانـي دفعت بالسلطة الفرنسية إلى سن قوانين تمنع جبر تـزويج البنـات في الصـغر، ويبين قانون 2 ماي 1930م، العقوبات التي تسلط على المخالفين(2).

وبهذا يمكن القول أن ترجمة الفقـه المـالكي قـد سمحـت للحقـوقيين الفرنسيين أن يـردوا بعـض المسـائل الـتي تحتـاج إلى مراجعـة فقهيـة كقـول المالكية أن الولد يبقى في بطن أمه أربع سنين، فترجم بوسكي هذا الباب مـن الفقـه وشـنّع علـى الفقهـاء القـائلين بـأن أقصـى مـدة الحمـل تتجـاوز السـنة والسنتين.

علق الدكتور بوسكي علـى هـذا الموضـوع الـذي أسمـاه الولـد النـائم، واعتبر ذلك خرافة نقلت عن فقهاء المالكية(3).

ثم رفعت هذه الترجمة إلى الحاكم العام، فحسـم القـانون الفرنسـي في مسألة أقصى مدة الحمل، وحددها بتسعة أشهر(4).

ويمكن اعتبار أن ترجمة بعض أبـواب الفقـه إلى الفرنسـية قـد فتحـت مجالا لمراجعة بعض الفتاوى والأحكام التي بناهـا العلمـاء المتقـدمون علـى

(1) Coutumes algeriennes, R. Maunier ,paris 1935 p 30.

(2) المجلة الإفريقية، سنة 1937، رقم 81، ص165.

(3) يراجع كتابه القضاء الفرنسي والأعراف القبائلية، ص86.

(4) La justice musulmane , Lourdau ,Alger ,1884 ,p207.

الرأي والتجربة الخاطئة، ففي هذه المسألة العلمية أخذ الإمام مالك رحمه الله قوله عن نساء زمانه، فالحمل والنفاس وما شابه ذلك كان يؤخذ عن النساء، وقد يكن كاذبات أو واهمات، والوهم إليهن أقرب.

ودليل مالك ما أخرجه البيهقي والدار قطني أن داوود بن رشيد قال سمعت الوليد بن مسلم يقول : قلت لمالك بن أنس إني حدثت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « لا تزيد المرأة على حملها على سنتين قدر ظل مغزل، فقال : سبحان الله من يقول هذا؟ هذه جارتنا امرأة محمد بن عجلان امرأة صدق، وزوجها رجل صدق حملت ثلاثة أبطن في اثنتي عشرة سنة، تحمل كل بطن أربع سنين »[1].

وبهذه الأمثلة التطبيقية يمكن القول أن حركة الترجمة خلال الاحتلال الفرنسي قد ترتبت عنها آثار إيجابية ؛ منها ترجمة هذا التراث الفقهي الغني الذي أدهش بعض الفرنسيين، كما أخطأت بعض الترجمات في النقل، فشوهت حقائق بعض الأحكام الفقهية، كقولهم إن الصداق بيع، ولا زال الرصيد المغاربي بالمكتبة الوطنية الجزائرية زاخرا بهذه الكتب المترجمة التي تنتظر أقلام الباحثين.

## المصادر والمراجع :

### أولا : باللغة العربية

1) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ط1، لبنان، دار الغرب الإسلامي، 1998م.
2) أحمد لعيمش، كتاب النكاح والطلاق من بداية المجتهد، لبنان، دار الكتب العلمية، 2001م.
3) البيهقي، السنن الكبرى، لبنان، دار المعرفة.
4) جمال كركار، العرف والعمل الجزائري وأثرهما في الفتاوى والأحكام، دراسة مقارنة، أطروحة : دكتوراه.

(1) البيهقي، السنن الكبرى، لبنان، دار المعرفة، ج 7، ص 443.

5) حمدان خوجة، المرآة، ط2، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982م.
6) زيس، مجموع الوثاق والأحكام، الجزائر، نشرات جول كاربونال، 1946م.
7) عمر بن حسن بن بريهمات، النهج السوي، الجزائر، مطبعة بيرفونتانا، 1908م.
8) القضاء المدني الإسلامي، في نشـرة جمعيـة الدراسـات السياسـية والإجتماعيـة، سنة 1904م.
9) لماسكري، دراسات متعددة حـول منطقـة ميـزاب في المجلـة الإفريقيـة، انظـر مجلة 1894م.

**ثانيا : باللغة الفرنسية**

1) Bousquet , Justice française et coutumes kabyles, Alger1950.
2) Bousquet , Quanoun kabyle contemporain, Alger1936.
3) droit musulman ,paris 1873.
4) Gassiot , Les juges de paix et les juridictions musulmanes en Algerie , Alger 1950.
5) Georges Marcy, le droit coutumier , Alger 1949.
6) Kadoz , Droit musulman malékite , Paris, 1870.
7) Lourdau , La justice musulmane , Alger ,1884.
8) Marcel Morand , Etudes de droit musulman Algerien, Alger 1910, et : Alger 1931.
9) R. Maunier ,Coutumes algeriennes, paris 1935.
10) Revue africaine 1937, N ° 81,et : année 1931, Alger ,1985.
11) sautayra ,Législation de l’Algérie , lois , ordonnances , Paris1878.